

مفردات أكديّة ذات دلالات اقتصادية

م.د. محمد عبدالغني البكري*

تاريخ القبول: 2009/5/20

تاريخ التقديم: 2009/4/16

في ظل تأكيد العمق الحضاري لأصالة حضارة وادي الرافدين بات من المهم أن نقدم بحوثاً ومقالات نتناول فيها دراسة اللغة التي تعد من أبرز أوجه الأصالة لتلك الحضارة ألا وهي اللغة الأكديّة التي اجتمع الباحثون في الرأي على أنّها أقدم لغة عارية (جزرية) من حيث التدوين والتي كان في معتقد البعض أنّها لغة كانت قد ماتت واندثرت وذهبت في طيات التاريخ مع الأقوام التي تحدثت بها ودونت نصوصها بها والمقصود هنا الأقوام الأكديّة العارية (الجزرية) وقد دأب الباحثون المختصون على تناول الموضوعات الخاصة باللغة الأكديّة بالدراسة والبحث لتسليط الضوء على هذا العنصر الحضاري المهم وبيان تأثيره وتأثيره في حضارة وادي الرافدين التي تعد بحق من أكثر الحضارات أصالة في العالم القديم والتي ما يزال تأثيرها حاضراً في شتى المجالات، وإعطاء بعض الملاحظات والمقارنات والمفاهيم عن تلك اللغة التي يعتقد أنّ فهم الكثير من المقومات الحضارية وتفسيرها والنشاطات التي كانت سائدة في تلك الفترة يعتمد عليها ومنها النشاط الاقتصادي حيث لا يمكن فهم مفردات ذلك النشاط وإعطاء صورة واضحة عنه دون الرجوع إلى النصوص التي كانت نتاج ذلك النشاط.

يهدف البحث إلى جمع ودراسة مفردات حوتها اللغة الأكديّة وإعطاء معاني دقيقة لها بما ينسجم مع دلالاتها الاقتصادية التي نقرأها في مختلف النصوص الأكديّة إلا أنّ جُلّها نجدّه في النصوص المتعلقة بالجانب الاقتصادي، والتي شكلت الجزء الأكبر من النصوص، معتمدين على أشهر المعاجم اللغوية للمفردات الأكديّة وهي:

- The Chicago Assyrian Dictionary: CAD
- A Concise Dictionary of Akkadian: CDA.

-المعجم الأكدي

قمنا بانتخاب مجموعة من المفردات هي الأكثر تعبيراً واستعمالاً لوصف العملية الاقتصادية المزمع القيام بها، والتي ينصرف معناها تحديداً إلى العمليات الاقتصادية وما يصاحبها وقد أدرجت تلك المفردات في البحث بحسب تسلسل ورودها في المعاجم اللغوية المختصة. فعلى سبيل المثال هناك المفردتان *بِتَقْتُ* - *bitiqtu* و*بابْتُ* - *bābtu* وكلتا المفردتين بمعنى: "خسارة" ولكننا نجد أنّ المفردة الأولى *"بِتَقْتُ* - *bitiqtu*" يقتصر معناها على الخسارة الناجمة عن العمليات الاقتصادية في الزراعة والتجارة ⁽¹⁾ في حين أنّ المفردة *"بابْتُ* - *bābtu*" تعطي معنى عاماً لكل خسارة تنتج عن أية عملية كانت ⁽²⁾ كما اعتمدنا في انتخاب المفردات على معيار شيوع الاستعمال في النصوص الاقتصادية إذ إن هناك أكثر من مفردة أكديّة تعبّر عن عملية "الرهن" نحو *"مَزَّازُنُ* - *mazzāzanu*" ⁽³⁾ و *"شِبِرُوتُ* - *šiprūtu*" ⁽⁴⁾ و *"قَاتَاتُ* - *qātātu*" ⁽⁵⁾ إلا أننا نجد في النصوص ذات العلاقة أنّ المفردة *مَزَّازُنُ* - *mazzāzanu* هي الأكثر استعمالاً في النصوص الاقتصادية للتعبير عن عملية الرهن، ولاسيما في اللهجة التي كتبت بها النصوص العائدة إلى العصر البابلي القديم (2006-1595 ق.م) وهي اللهجة القياسية للغة الأكديّة. كما بينا المفردات المعبرة عن أنواع العملية الاقتصادية الواحدة كالقروض إذ أظهرت لنا النصوص الأكديّة أنّ هناك عدة أنواع منها تقسم حسب نوع القرض والفائدة منه. وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ المفردات التي انتخبناها هي مفردات اسمية من بينها مفردات مشتقة من مصادر فعلية. وقد قدّمنا مقارنات من حيث اللفظ والمعنى لبعض المفردات مع اللغة العربية وشروحاً لغويةً يسيرة عن هذه المفردات بما يخدم موضوع البحث.

(1) CDA: p.45.

(2) CDA: p.35.

(3) CAD. M / I: p.232.

(4) CAD. Š / III: p.84.

(5) CAD. Q: p.168.

بِتَقْتُ - bitiqtu⁽¹⁾

مفردة أكديّة تعني: "خسارة"⁽²⁾ وهي مشتقة من المصدر الفعلي بَتَاقٌ - batāqu بمعنى: شَق - يشق⁽³⁾ وهذا المصدر يشابه الجذر العربي "بَثَقَ" الذي يعني: "شَقَّ أو اخترق" لفظاً ومعنى⁽⁴⁾ بعد إبدال حرف التاء الذي تخلت عنه اللغة الأكديّة مع أحرف أخرى، نتيجة لاستخدام الخط المسماري السومري في تدوين اللغة الأكديّة. والمفردة هي اسم مفرد مؤنث لوجود تاء التانيث في آخر الكلمة⁽⁵⁾ وقد اقتصر استعمال المفردة على الخسارة الناجمة عن العمليات الاقتصادية الزراعية منها والتجارية⁽⁶⁾.

خُبُلٌ jubullu⁽⁷⁾

مفردة أكديّة تعني: "قرضاً بفائدة"⁽⁸⁾ وهي مشتقة من مصدر الفعل خَبَأَ - jabālu بمعنى: "اقترض - يقرض"⁽⁹⁾ وقد شاع هذا النوع من القروض في معظم عصور العراق القديم إلا أنها غالباً ما ترد بالصيغة السومرية. إلا أن النصوص الأكديّة العائدة إلى العصر البابلي القديم أظهرت استعمالاً كبيراً للصيغة

(1) الصيغة السومرية للمفردة هي KUD ينظر: CAD.B: p.276

(2) CAD.B: p.276

كذلك عامر سليمان وآخرون: المعجم الأكدي - بغداد - 1999 - ص 146

(3) CAD.B: p.161.

(4) محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي: مختار الصحاح - الكويت - 1983 - ص 41. ينظر كذلك الجذر "فتق" - المصدر نفسه - ص 490.

(5) كروان عامر سليمان: الاسم في اللغة الأكديّة دراسة مقارنة - رسالة ماجستير - الموصل 2001 - ص 15.

(6) تنظر: المادتان 45، 102 من قانون حمورابي: عامر سليمان: نماذج من الكتابات المسمارية - بغداد 2002.

(7) الصيغة السومرية للمفردة UR.RA5 ينظر: CAD.J: p.216 كذلك المعجم الأكدي - ص 185

(8) CAD. J: p.216.

(9) CAD. J: p.6.

الأكديّة ولاسيما في النصوص التي وردتنا من مدن تقع شمال مدينة بابل كمدینتی سپار وشادبم⁽¹⁾ كما وردت المفردة أيضا بالصيغة الأكديّة في نصوص مدينة ماري⁽²⁾ إذ ورد في النصوص على سبيل المثال:

6 @ GÍN KÙ.BABBAR j u-bu-lum	6 2 گین 2 کو 3. بابار خ - ب - ل - م
" 6 2 شيقل فضة قرض بفائدة" ⁽³⁾	

خُبَّتْ - jubuttatu⁽⁴⁾

مفردة أكديّة استعملت في عقود القرض التي جاءتنا من الحقبة الممتدة بين 1729-1890ق.م من العصر البابلي القديم⁽⁵⁾ وبعد هذا التاريخ لم تظهر المفردة في النصوص الأكديّة إلا نادراً⁽⁶⁾ وهي تعني: "قرضاً من دون فائدة"⁽⁷⁾ كما أشارت أشارت إلى ذلك عقود القرض التي وردت فيها المفردة. حيث نقرأ في أحد العقود.

x ŠE j u-bu-ta-tum a-na	× ش - خ - ب - ت - ت - آ - ن
MU.2.KAM MĀŠ.NU.TUK	مو . 2 . كا 2 ماش 2 . نو . توك
" × حبوب قرض من دون فائدة لسنتين" ⁽⁸⁾	

(1) Skaist, A: The Old Babylonian Laon Contract – Bar ilan – (OBLC) 1994 – p.39.

(2) تل الحريريّ حالياً، وتقع على نهر الفرات على بعد 11 كم شمال غربي مدينة البوكمال على الحدود العراقية السورية.

(3) Boyer, G: Archives Royales de Mari-Vol. 81-Paris- 1958 – No. 43 (ARM.8).

(4) الصيغة السومرية للمفردة هي EŠ.DÉ. ينظر: CAD. J: p.221.

(5) Skaist: OBLC- p.52.

(6) ظهرت المفردة في عقد قرضٍ لحبوب يؤرخ في السنة 13 من حكم الملك البابلي إمي صدوقاً (1646-1626ق.م) ينظر:

Finkelstein, J: Late old Babylonian document and letters (YOS.13) New Haven- 1972- No.404.

(7) CAD. J: p.221.

(8) Ibid.

1431هـ/2010م

- والمفردة مشتقة من المصدر الفعلي خباتٌ - j-abātu - اقترض -
 يقترض⁽¹⁾ وأول النصوص التي نجد فيها هذه المفردة جاءتنا من مدينة كيسورا⁽²⁾
 حيث نقرأ:

1 @ GIN KÙ.BABBAR 2 PI	2 1 <u>جين</u> 2 <u>كو</u> 3. <u>بابار</u> 2 <u>بي</u>
3 BÂN ŠE j u-bu-ta-tum	3 <u>بان</u> 2 <u>ش</u> n <u>خ</u> - <u>ب</u> - <u>ت</u> - <u>ثم</u>
" 2 1 شيقل فضة و 2 بي و 3 بان حبوب قرض من دون فائدة" ⁽³⁾	

وقد اختلف الباحثون في تفسير نوع القرض الذي تدل عليه المفردة. فمنهم من رأى أنّ هذا النوع من القروض يكون من دون فائدة في حين يرى باحثون آخرون أنّ الفائدة كانت قد أخذت مقدماً عند أخذ القرض من المقرض⁽⁴⁾.

مَصْرَتُ -ma++artu⁽⁵⁾

مفردة أكديّة تعني: "وديعة"⁽⁶⁾ وهي مشتقة من مصدر الفعل نَصَارُ - na+āru
 na+āru بمعنى: "حافظ - يُحافظ"⁽⁷⁾ والمفردة اسم مؤنث مفرد⁽⁸⁾ أصلها مَنَصْرَتُ -
 man+artu- وقد أدغمت النون (n) مع حرف الصاد (+) لالتقاء الساكنين
 فأصبحت صياغتها مَصْرَتُ -ma++artu.

وكانت عمليات إيداع الأموال، ولاسيما الفضة شائعة في الاقتصاد العراقي القديم حيث كانت تودع الأموال عند الأشخاص بوصفها أمانات للمحافظة عليها. مثال ذلك ما نقرأه في أحد النصوص حيث يذكر:

- (1) CAD. J: p.11 182 - ص ذلك المعجم الأكدي -
 (2) مدينة تبعد 90 كم جنوب مدينة بابل.
 (3) Kienast, B: Altbabylonischen Britee und urkunden Aus kisurra"-
 wiesbaden - 1978 - No. 187.
 (4) Skaist: OBLC - p.54.
 (5) الصيغة السومرية للمفردة هي EN.NUN ينظر: CAD: p.333
 (6) CAD. M/I: p.333.
 (7) CDA: p.244.
 (8) كروان عامر سليمان: المصدر السابق - ص15.

4 GÍN IGI.4.GAL KÛ.BABBAR ma-+a-ar-tum	4 <u>گین</u> 2 <u>اگی</u> . 4. <u>گال</u> 3. <u>بابار</u> مَ - آصد - آر - ثم
it-ti PN2. PN2 ŠU.BA.AN.TI	إت - تِ س، ص <u>شو</u> . با. ان. <u>تی</u>
"4 شيقل فضة وربع وديعة، استلمها س من ص" (1)	

ولم تشر عقود الودائع إلى أنّ الشخص الذي كانت تودع عنده الأموال كان يتقاضى أجراً على ذلك (2) وقد صانقت القوانين العراقية القديمة حقّ صاحب الوديعة الوديعة باسترداد أمواله من الشخص المودعة عنده (3).

منزّانُ - manzazānu (4)

مفردة أكديّة تعني "رهن" (5) وهي مشتقة من مصدر الفعل أزُرُّ - uzuzzu بمعنى "وقف - يقف" (6) وقد ترد المفردة بالصيغة مَزَّانُ - mazzazānu إذا أدغمت النون (n) مع حرف الزاء (z) (7) وعادة ما تسبق المفردة في النصوص الخاصة بعمليات الرهن أو ما يعرف بعقود الرهن بحرف الجر البسيط "أَن - ana" بمعنى "إِ أو إلى" (8) فيصبح المعنى "للرهن أو إلى الرهن". كانت عمليات الرهن شائعة في النشاط الاقتصادي للعراق القديم، وهي مرتبطة بشكل يكاد يكون تاماً بعمليات الاقتراض؛ لضمان حق المقر Qض في القرض (9) مثال ذلك ما نقرأه في أحد النصوص.

(1) Schorr, M: Urkunden Altbabylonischen Zivil und prozessrechts- (VAB.5)-Leipzig-1913-No.76.

(2) Schorr: VAB.5-NOS.69, 72, 235.

(3) تنظر: المواد 120 - 125 من قانون حمورابي.

(4) الصيغة السومرية للمفردة KÛ.TA.GUB.BA ينظر: CAD. M/I: p.232

(5) CAD. M/I: p.232.

(6) CDA: p.431.

(7) CDA: p.205.

(8) CDA: p.16

(9) Westbrook, R and Jasnow, R: Security for debt in Ancient Near Eastern Law-Leiden-2001-p.64.

KÙ.BABBAR ŠU.BA.AN.TI	كو ₃ .بابار شو.با.ان.تي
DAM PN a-na ma-za-za-nu-tim	دام س أ - ن مَ - زَ - زَ - تَ - تَ -
na-ad-na-at	نَ - آد - نَ - آت
"استلم الفضة (كقرض) وأعطى الزوجه للرهن" ⁽¹⁾	

ويمكن أن يكون الشيء المرهون عقاراً يضمن به المقرض دينه.

م؛ ل؛ ب؛ ت - melqētu⁽²⁾

نوع من القروض التي تعطى بالفائدة⁽³⁾ والمفردة مشتقة من مصدر الفعل ل؛ ق؛ ل - leqû - بمعنى: استلم - يستلم⁽⁴⁾ وهذا النوع من القروض كان يعطى لأغراض المتاجرة بالبضائع⁽⁵⁾ وباستقراء النصوص التي وردت فيها المفردة يفهم ان المقرض كان يأخذ جزءاً من الأرباح فضلاً عن الفائدة المفروضة على القرض⁽⁶⁾ ممّا يفسر المعنى الآخر الذي تعطيه المفردة في النصوص وهو "إيراد أو دخل" كما أشارت إلى ذلك المعاجم اللغوية⁽⁷⁾.

ن؛ ب؛ م؛ ل nēmelu⁽⁸⁾

مفردة أكدية تعني: "ربحاً" وجمعها ن؛ ب؛ م؛ ل؛ ب؛ ت - nēmelētu "أرباح"⁽¹⁾ وقد أطلقت المفردة على الزيادة الحاصلة في رأس المال؛ نتيجة البيع أو الشراء أو المتاجرة، حيث وردَ في النصوص الاقتصادية ما نصه:

(1) Boyer: ARM. 8- No. 31.

(2) الصيغة السومرية للمفردة هي ŠU.TI.A ينظر: CAD.M/II: p.13

(3) Ibid.

(4) CDA: p.180.

(5) Westbrook, R: History of Law in Ancient Near Eastern-(HLANE)-New York- 2003-p.403.

(6) نتظر: الفقرتان 4، 6 من مراسيم إمي صدوقا في بحث: عامر سليمان: المراسيم الملكية من مصادر القانون التشريعية في العراق القديم - مجلة المجمع العلمي العراقي مجلد 48 - بغداد - 1-2 - ص40.

(7) CAD. M/ II: p.13.

(8) الصيغة السومرية للمفردة هي Á.TUK ينظر: CAD.N/II: p.157

i-ša-am-mu i-na-ad-di-nu	ي - شَد - ام - مُ ي - ن - آد - د - ن
um-mi a-an-šu-nu i-ip-pa-lu	أُم - م - أ - أن - شُ - نُ ي - إ - ل
ne-me-la i-zu-uz-zu	ن - م - ل - ي - ز - أ - ز
"يشترون (و) يبيعون (و) يفرزون اموالهم (و) يتقاسمون الربح" ⁽²⁾	

والمفردة الأكديّة تشابه ما استعمله العرب للدلالة على الزيادة في رأس المال؛ نتيجة العمليات الاقتصادية، إذ استعملوا الفعل نَمَى - يَنْمِي المشتق من الجذر (ن، م، ي) للدلالة على زيادة المال وكثرتِه⁽³⁾.
والمفردة تطلق في النصوص الأكديّة على الربح الناتج عن استخدام الفضة في عمليات المتاجرة تحديداً حيث يرد في النصوص ما نصّه.

kaspam ù ne-me-el-šu	كسِيمُ أ - ن - م - ل - ش
"المال (الفضة) وفائدته" ⁽⁴⁾	

ولا تشمل المفردة الربح الناتج عن استخدام الحبوب في العمليات الاقتصادية.

پَشَرْتُ - pašart

مفردة تعني: "البيع بالتجزئة" (المفرد)⁽⁵⁾ وهي مشتقة من المصدر الفعلي پَشَارُ - pašāru بمعنى: "فرق - يفرق"⁽⁶⁾ والمفردة اسم مفرد مؤنث⁽¹⁾ أمّا الأموال

(1) Ibid. وقد يشابه هذا المعنى ما هو سائد في اللهجة المحكية في أطراف مدينة الموصل حيث يطلق كلمة "تملية" على المكان الأكثر إنتاجاً في الحقل.

(2) Schoor: VAB.5: Nos. 173, 172.

(3) مختار الصحاح: المصدر السابق - ص 681.

(4) CAD. N/ II: p.159.

(5) CDA: p.269.

(6) Ibid.

من معاني الفعل في النصوص القانونية هو "خمن - يخمن". ينظر: خالد سالم إسماعيل - نصوص مسمارية غير منشورة من العصر البابلي القديم - رسالة ماجستير منشورة - بغداد -

1990 - نص رقم (6)

التي كانت تعطى في هذه العملية فهي عبارة عن بضائع كالحبوب والزيت والصوف يقدّمها التاجر للبائع لتصريفها مقابل نسبة من الأرباح. وهذه العملية تعدّ من أنواع المشاركة التجارية⁽²⁾.

قَفْدَ كَسِبٍ – qaqqad kasp

مصطلح أكدي يعني: "رأس المال"⁽³⁾ وهو يتكون من مفردتين أكديتين الأولى قَفْدُ – qaqqadu وتعني: "رأساً"⁽⁴⁾ والثانية كَسِبُ kaspu وتعني "فضة أو مالاً"⁽⁵⁾ والمفردتان مشتقتان من مصادر اسمية، أضيفت المفردة الأولى مع حذف حركة الإعراب إلى المفردة الثانية التي جاءت مجرورة بحركة الجر وهي الكسرة لتعريف المصطلح الذي أدى ذلك المعنى⁽⁶⁾ وسنورد مثلاً على المصطلح كما وُرِدَ في النصوص الأكديّة.

ana UD.10.KAM qá-aq-qá-ad	أَن اود. 15 كام ق₂ – آق – ق₂ – آد
kaspim ippaluki	كسبم يپالوك
"في اليوم العاشر (من الشهر) سيعيد لك رأس المال" ⁽⁷⁾	

قَاتَاتُ – qātātu⁽⁸⁾

مفردة أكديّة تعني: "كفالة"⁽⁹⁾ وهي مشتقة من المصدر الاسمي قَاتُ – qātu بمعنى: "يد"⁽¹⁰⁾ والمفردة اسم مؤنث جمع⁽¹¹⁾ والكفالة تعني: الضمان

(1) كروان عامر سليمان: المصدر السابق – ص 15.

(2) تنظر: المادة 104 من قانون حمورابي.

(3) CAD. Q: p.109.

(4) CAD. Q: p.102.

(5) CAD. K: p.168.

(6) كروان عامر سليمان: المصدر السابق – ص 62.

(7) CAD. Q: p.109.

(8) الصيغة السومرية للمفردة ŠU.DU8.A ينظر: CAD. Q: p.168

(9) Ibid.

(10) CAD. Q: p.211.

(11) كروان عامر سليمان: المصدر السابق – ص 15.

والتأييد⁽¹⁾ تدلّ على هذا الإجراء بوساطة التعبير الاصطلاحي فهي في هذا السياق السياق تعني الضمان وتحمل المسؤولية مع الشخص المكفول، وهي احد التعابير التي تستعمل لتحمل المسؤولية وتقديم الضمانات في الجانب الاقتصادي، لاستعادة القرض ودفع الأجور⁽²⁾ فضلاً عن أمور خاصة بالجانب القانوني ككفالة المدعى عليه في القضية⁽³⁾. ونقرأ في أحد عقود القرض ما يأتي:

šū-ma PN1 še-em la im-du-ud	شُ - مَ س شُد ; - h لَ يم - دُ - أُد
PN2 qa-ta-ti-šu	ص قة - ت - ت - شُ
"إذا س لم يكيل الحبوب، ص كفيلة" ⁽⁴⁾	

قبيط - qīptu⁽⁵⁾

مفردة أكديّة تعني "قرضة أو سلفة"⁽⁶⁾ وهي مشتقة من المصدر الفعلي قهپُ قهپُ - qāpu.A بمعنى: "ائتمنّ أو حاسب"⁽⁷⁾ والمفردة اسم مفرد مؤنث⁽⁸⁾ وقبيطُ وقبيطُ - qīptu نوع من أنواع القروض التي يعتقد أنّ الفائدة تضاف عليه مقدماً مع مبلغ القرض⁽⁹⁾ وبهذا الخصوص يذكر أحد النصوص على سبيل المثال ما يأتي:

(1) مختار الصحاح: المصدر السابق - ص 574.

(2) Westbrook and Jasuow: opcit-pp.79-80.

(3) تجدر الإشارة إلى أنّ العرب استعملوا مفردة "اليد" وجمعها "أيدي" في دلالات عدة، وقد ذكر القرآن الكريم بعض هذه الدلالات فهي تارة تدل على القوة كما في قول الله تعالى "والسمااء بنيناها بأيدي" وتارة تدلّ على الذل والاستسلام كما في قول الله تعالى "حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون" وتدل في أخرى على الندم كما في قول الله تعالى "ولما سقّط في أيديهم" كما تدل على النعمة والإحسان، ينظر: مختار الصحاح: المصدر السابق - ص 743.

(4) Boyer: ARM.8- No. 60.

(5) الصيغة السومرية للمفردة ŠU.LÁ ينظر: CAD. Q: p.260

(6) Ibid.

(7) CAD. Q: p.93.

(8) كروان عامر سليمان: المصدر السابق - ص 15.

(9) skaist: OBLC: p.43.

1 MA.NA kaspam qí-ip-tam	1 ما. نا كسپم قِ2 - اِپ - تم
inannama taddinam	إِنْتَم تَدْنَم
"الآن أعطيني 1 مانا فضة سلفة" ⁽¹⁾	

سوقُ - sūqu⁽²⁾

مفردة أكديّة تعني: في معناها الدلالي "سوقاً"⁽³⁾ وهي مطابقة لفظاً ومعنى للكلمة العربية "سوق" وهو محلّ عمليات البيع والشراء ومختلف النشاطات الاقتصادية حيث يذكر أحد النصوص الاكديّة على سبيل المثال الآتي:

ana sahirti ša išāmu ina sūqi	أَنْ سَخِرْتِ شَ شِشَامُ إِنْ سَوْقِ
šīmāti ana ne-me-li	شِيمَاتِ أَنْ نِ; - م; - ل
"بخصوص البضائع التي اشتراها (س) ستباع في السوق (للحصول) على الربح" ⁽⁴⁾	

صِبْتُ - +ibtu⁽⁵⁾

مفردة أكديّة تعني: الفائدة المفروضة على القروض⁽⁶⁾ أو ما يعرف "بالربا" وهو أخذ مالٍ زائدٍ على مبلغ القرض لمصلحة المقرِّ Qض. والمفردة مشتقة من مصدر الفعل وَصَابُ - wa+ābu بمعنى: "أضاف - يضيف"⁽⁷⁾ والمفردة من الناحية المصرفية هي اسم مفرد مؤنث مصاغ من جذر الفعل الأصلي صِب - +ib وهو من أفعال الحركة الذي يصاغ بإضافة البادئة وَ - wa إلى جذر الفعل⁽⁸⁾ وربما هناك تشابه في اللفظ وتتطابق في المعنى مع الجذر العربي (ض)،

(1) CAD. Q: p.262.

(2) الصيغة السومرية للمفردة E.SÍR ينظر: CAD. S: p.400

(3) Ibid.

(4) CAD. N/ II: p.159.

(5) الصيغة السومرية للمفردة هي MÁŠ ينظر: CAD. +: p.159

(6) Ibid.

(7) CDA: p.435.

(8) Caplice. R: -Introduction to Akkadian-Rome-1988-p.74.

1431هـ/2010م

ي، ف) الذي يشتق منه الفعل أضاف - يضيف⁽¹⁾ والمفردة عادة ما ترد في عقود عقود القرض للإشارة إلى مقدار الفائدة المفروضة على القرض، وهي ترد بالصيغة السومرية لاكتسابها الصفة القانونية، وقد ظلت كذلك حتى نهاية العصر البابلي القديم على أقل تقدير⁽²⁾ إلا أن هناك إشارات تؤكد أن المفردة وردت بالصيغة الاكديّة أيضاً. حيث ترد في بعض عقود القرض العبارة الآتية:

kaspam ù +i-ib-ta-am	كسِيم أُ3 صِ - إِب - تَ - آم
šušqilma	شُشْقِلْم
"سيزن فضةً وفائدةً" ⁽³⁾	

وقد كان للفائدة نظامٌ معمولٌ به في الاقتصاد العراقي القديم. فقد حددت القوانين نسبتها على القروض كما كانت تقيّم بالفضة والحبوب، وهما المادتان الرئيستان اللتان تتم بواسطتهما مختلف التعاملات الاقتصادية ومنها القروض كما قدرت الفائدة بالأوزان والمكاييل المستخدمة في ذلك الوقت⁽⁴⁾.

شَمَلُ - šamallû⁽⁵⁾

مفردة أكديّة تعني: "وكيلاً أو مساعد التاجر"⁽⁶⁾ وهي مفردة مرادفة للفظة شَمَلُ، تْ - šamallûtu التي تعني: تاجراً تحت التمريم⁽⁷⁾ وقد وردت المفردة في النصوص الاقتصادية والمواد القانونية الخاصة بالجانب الاقتصادي⁽⁸⁾ على حدٍ سواء لتشير إلى الشخص الذي ينوب عن التاجر في النشاطات الاقتصادية كعمليات المضاربة التجارية، وصفقات البيع والشراء، وتصريف البضائع،

(1) مختار الصحاح: المصدر السابق - ص 386.

(2) skaist: OBLC-p.101.

(3) CAD. +: p.160

(4) تنظر: المواد 18 أو 20 و 21 من قانون أشنونا، والمادة t من قانون حمورابي.

(5) الصيغة السومرية للمفردة SAGAN.LÁ ينظر: CAD. Š/I: p.291

(6) Ibid.

(7) CAD. Š/I: p.204.

(8) تنظر: المواد 100 - 107 من قانون حمورابي.

والرحلات التجارية جزاء حصة من رأس مال التاجر⁽¹⁾ ويذكر أحد النصوص على لسان التاجر أنّ وكيله قد هرب بالبضائع التي أعطاها إياه. حيث يذكر النص ما يأتي:

ša-ma-al-le-e imērī ilqēma	شَد - مَ - أَل - ل - ; - h إِم ! بَرِي يَلِق ! بَم
ij taliq ù anāku amtara+	يَخْتَلِقُ 3 أَنَاكَ أَمْتَرَا
"مساعدتي (وكيلي) أخذ الحمير (و) هرب وأنا قد تمرضت" ⁽²⁾	

شايامانُ - šāyimānu⁽³⁾

مفردة أكديّة تعني: "مشترياً"⁽⁴⁾ وهي مشتقة من المصدر الفعلي شامُ šamu.A بمعنى: "اشترى - يشتري"⁽⁵⁾ وهذا المصدر يشابه لفظاً ومعنىً الجذر العربي (س، و، م) إذا أبدلنا حرف الشين الأكدي بالسين العربية، إذ يقول العرب استام الشيء، أي: اشتراه وسام الشيء، قدر سعره وثمنه⁽⁶⁾. والمفردة شايامانُ - šāyimānu اسم مفرد مذكر⁽⁷⁾ وهي عادة ما تظهر في النصوص القضائية التي تدوّن النزاعات التي تحصل في عمليات البيع والشراء والملكية للإشارة إلى موقف المشتري من القضية. حيث نقرأ في نص قضائي ما يأتي:

aj-zj-i-šu-nu ù DUMU.MEŠ - šu-nu ù e-ma	أَج - زَج - شُ - نُ - أ 3 دُومُو. م ! بَش - شُ - نُ 3 h - مَ
ša-ak-nu in-nam-ma-ra ša PN	شَد - أَك - نُ - إِنْ - نَم - مَ - رَ ش س

(1) westbrook: HLANE – p.412.

(2) CAD. Š/I: p.292.

(3) الصيغة السومرية للمفردة GA.AB.ŠĀM ينظر CAD.Š/I: p.112

(4) Ibid.

(5) CAD. Š/I: p.35

(6) مختار الصحاح: المصدر السابق - ص 323.

(7) كروان عامر سليمان: المصدر السابق - ص 13.

ša-ia-ma-ni	شَد - يَأ - مَ - نِ
"إخوتهم وأبنائهم أو أياً كان يظهر (في المستقبل) س (هو) المشتري" ⁽¹⁾	

أما في عقود البيع فيُكتفى بالإشارة إلى اسم المشتري إلى جانب اسم البائع، ولا تظهر المفردة في هذه العقود إلا نادراً.

شِيمُ - šīmu⁽²⁾

مفردة اكدية تعني "سعراً أو صفقة" ⁽³⁾ وهي مشتقة من مصدر الفعل شَد Hمُ
 šāmu.A- بمعنى: اشترى - يشتري ⁽⁴⁾ المشابه للجزر العربي (س، و، م)
 والمفردة اسم مفرد مذكر في المعنى إلا أنها من الممكن أن تدلّ على المؤنث
 اللفظي حيث إنها تحتل كلا الجنسين حسب ورودها في النص ⁽⁵⁾:
 وفيما يأتي مثال على ورود المفردة في أحد النصوص:

aššum +ubāti ša	أَشْمُ صِبَاتِي شَ
ši-im-šu-nu la nadnu	شَد - إِم - شُد - نُ لَ نَدْنُ
"بخصوص المنسوجات التي لم يُعطِ (س) سعرهم (ثمنهم)" ⁽⁶⁾	

شوبُلْتُ - šūbultu⁽⁷⁾

مفردة اكدية مشتقة من مصدر الفعل وَبَالُ - wabālu بمعنى: جلب -
 يجلب ⁽¹⁾ وباستقراء النصوص التي وَرَدَتْ فيها المفردة وفي مقدمتها قانون

(1) Finkelstein: YOS. 13-No. 203.

(2) الصيغة السومرية للمفردة هي ŠÁM ينظر: CAD. Š/ III: p.20

(3) Ibid.

(4) CAD. Š/I: p.350.

(5) Ibid.

كذلك: كروان عامر سليمان: المصدر السابق - ص 18-19.

(6) CAD. Š/ III: p.23.

(7) الصيغة السومرية للمفردة هي GÍG.ŠU.TAK4 ينظر: CAD.Š/III: p.180

حمورابي⁽²⁾ من الممكن أن تترجم إلى "إرسالية تجارية"⁽³⁾ أو ما يعرف بالبضائع المشحونة إذا كانت البضائع عبارة عن مواد استهلاكية كالحبوب، وقد تعني أيضاً: وديعةً معدةً للإرسال إذا كانت المواد المرسلّة فضة أو ذهب⁽⁴⁾ وقد وردت المفردة في النصوص المتعلقة بالتجارة الخارجية⁽⁵⁾ وتكون صياغة هذه النصوص بذكر المواد المرسلّة أولاً ثم اسم المرسل يتبعه اسم المرسلّة له الأموال ثم اسم الشخص الذي سيقوم بنقل تلك الأموال، وتحدد مدة التسليم في النص مثال ذلك ما يأتي:

@ MA.NA 1 GÍN KÙ. BABBAR	2 ما. نا 1 <u>گین</u> 2 <u>كو</u> 3. بابار
šū-bu-ul-ti PN1 a-na-PN2. PN3	شُد - بُ - أُل - تِ سِ أ - نَ ص. ع
ú-ša-bi-el a-na ITU.2.KAM	أُ 2 - شُد - يَ - هِل أ - نَ ايتو. 2. كَم
lú SILIM-ma KÙ Ì.LÁ.E.NE	لُ 2 <u>سيليم</u> - مَ <u>كو</u> 3 <u>اي</u> 3. لا 2. N1. نَ
" 2 مانا و 1 شيفل فضة إرسالية س إلى ص أرسلت (بواسطة) ع. خلال الشهرين الناقل يزن (يسلم) الفضة" ⁽⁶⁾	

تدميقتم - *tadmiqtum*⁽⁷⁾

مفردة أكديّة تعني: "متاجرة أو تشغيل الأموال"⁽⁸⁾ وهي مشتقة من مصدر الفعل دَمَاقُ - damāqu بمعنى: "حَسَنَ أو أصاب ثروة"⁽⁹⁾ والمفردة من الأسماء التي تصاغ بإضافة المقطع تَ - ta إلى أول مصدر الفعل، وهي اسم مفرد

(1) CDA: p.432.

(2) تنظر: المادة 122 من قانون حمورابي.

(3) CAD. Š/ III: p.188.

(4) westbrook: HLANE: p.413.

(5) Leemans. F: Foreign trade in the old Babylonian period-Leiden-1960- p.71.

(6) Leemans: opcit- p.57.

(7) الصيغة السومرية للمفردة هي SIG5 ينظر: CAD.T: p.35

(8) Ibid.

(9) CDA: p.55.

1431هـ/2010م

مؤنث⁽¹⁾ تطلق في النصوص الأكديّة على عملية المتاجرة بالأموال المنقولة وغير
وغير المنقولة وتشغيلها، والتي كانت تُعطى على شكل قرض يقدّم من صاحب
رأس المال (المستثمر) إلى القائم بعملية المتاجرة، وهي نوع من أنواع المشاركة
التجارية إلا أنّ الفرق يكون في عائدية الأرباح الناتجة عن عملية المتاجرة حيث
تكون في هذه العملية لصاحب رأس المال مع إعطاء نسبة منها للقائم بتلك
العملية. وهذا يعني أنّ الأرباح لن تقسّم مناصفةً في هذه العملية بين صاحب
رأس المال والشخص المعطاة له الأموال. كما أنّ الطرف الأول لن يتحمل أية
خسارة ناتجة عن عملية المتاجرة⁽²⁾ ونذكر هنا مثالاً للمفردة كما وردت في
النصوص:

20 MA.NA KU.BABBAR NAM.TAB.BA	20 ما. نا كو ₃ . بابار نام. تاب. با
6 MA.NA KU.BABBAR ta-ad- mi-iq-tum	6 ما. نا كو ₂ . بابار ت - أد - م - إق - تم
SU.NI.GIN 26 MA.NA KU.BABBAR	شو. ني. كين 26 ما. نا كو ₃ . بابار
KI d.UTU ù PN1 PN2 ù PN3	كي د. اوتو ₃ س ص أ ₃ ع
SU.BA.AN.TI.ES	شو. با. ان. تي. أش
"20 مانا فضة للمشاركة التجارية (و) 6 مانا فضة للمتاجرة المجموع 26 مانا فضة استلمها ص و ع من (معبد) شمش و س" ⁽³⁾	

تمكاز - tamkāru⁽⁴⁾

مفردة أكديّة تعني "تاجرًا"⁽⁵⁾ وهي مشتقة من مصدر الفعل مكاز -
makāru.B بمعنى: "تاجر - يتاجر"⁽¹⁾ ويُظن أنّ المفردة ترجع بأصلها إلى أول

(1) كروان عامر سليمان: المصدر السابق - ص 15.

(2) تنظر: المادة 102 من قانون حمورابي.

(3) CAD.T: p.37.

(4) الصيغة السومرية للمفردة هي DAM.GÁR ينظر: CAD.T: p.125

(5) Ibid.

الأقوام الذين سكنوا جنوب العراق قبل السومريين، والذين يعرفون بالفراتين الأوائل. وقد خلفوا بعض الآثار عرفت بآثار دور العبيد (ما قبل 3500 ق.م) وكان لهم تراث لغويّ يعتقد أنّ السومريين أخذوا منه ثم جاء بعدهم الأكديون فأعطوا للمفردة تلك الصيغة⁽²⁾ وهي تشابه لفظاً ومعنى المفردة العربية "تاجر" وتبعاً لما أوردّه المعجم الأكدي (CAD) فإن المفردة نادراً ما ترد بالصيغة الأكديّة. حيث كانت صيغة المفردة السومرية هي الشائعة في الاستعمال. وهناك نصّ يعود إلى العصر الآشوري القديم (2000-1500 ق.م) وردت فيه المفردة بالصيغة الأكديّة. حيث نقرأ في النص ما يأتي:

20 MA.NA KÙ.BABBAR	20 ما. نا كو3. بابار
kunukkī ša tám-kà-ri-im	كُنُكِّي شَ تَم2 - ك3 - ر - إم
"20 منا فضة (في) عقد التاجر" ⁽³⁾	

تِبّ، ت - tappûtu⁽⁴⁾

مفردة أكديّة تعني: "شراكة تجارية"⁽⁵⁾ وهي مشتقة من المصدر الاسمي تِبّ، tappû.A - بمعنى: "شريك تجاري"⁽⁶⁾ والمفردة هي اسم مفرد مؤنث⁽⁷⁾ وقد اقتصرت المفردة على معنى الشراكة في العمليات الاقتصادية كما أشارت إلى ذلك القوانين والنصوص المتعلقة بالجانب الاقتصادي حيث يذكر أحد النصوص على سبيل المثال ما يأتي:

kaspum kà-sà-ap tap-pú-ú-tim	كسپُم ك3 - س2 - أ2 - تپ - پ2 - أ2 - تيم
"الفضة (هي) أموال المشاركة" ⁽⁸⁾	

(1) CDA: p.191.

(2) عامر سليمان: اللغة الأكديّة - موصل - 2005 - ص32.

(3) CAD. T: p.127.

(4) الصيغة السومرية للمفردة هي TAB.BA ينظر: CAD.T: p.190.

(5) Ibid.

(6) CAD.T: p.184.

(7) كروان عامر سليمان: المصدر السابق - ص 15.

(8) CAD.T: p.191.

كما ترد المفردة بالصيغة السومرية أيضاً، وقد شاع ذلك في العصر البابلي القديم⁽¹⁾ وتقوم هذه العملية على أساس تقديم الأموال من قبل المستثمر إلى الشخص الذي سيقوم باستثمارها جزاء تقاسم الأرباح مُناصفةً بعد إعادة رأس المال⁽²⁾.

كما وتشمل المشاركة هنا العقارات أيضاً وتحديداً الأراضي الزراعية حيث يذكر أحد النصوص أن مجموعة أشخاص اشتركوا في زراعة مجموعة حقول وتسمين الثيران فيها حيث يذكر النص ما يلي:

i-na A.ŠA PN ₁ i-na A.ŠA PN ₂	إ - نَ ا . شَا ₃ س إ - نَ ا . شَا ₃ ص
ù A.GAR PN ₃ ša PN ₄ ù PN ₅	أ ا . گَار ₃ ع ش د أ ₃ هـ
šū-ta-pu ⁽³⁾	شؤ - ت - پُ
"اشتركوا في حقل س (و) في حقل ص وأراضي ع العائدة ل د و هـ" ⁽⁴⁾	

تناول البحث عدداً من المفردات الأكديّة ذات الدلالات الاقتصادية التي وردت في النصوص، والتي استعملها العراقيون القدماء للتعبير عن نشاطاتهم الاقتصادية المتنوعة مستعينين في هذه الدراسة بالمعاجم اللغوية المختصة باللغة الأكديّة ومع اقتصار تلك المعاجم على إعطاء معاني المفردات وتسلسل ورودها في النصوص على مر عصور العراق القديم فقد كان من الضروري الاستعانة بمصادر أخرى وفرت معلومات ينطوي عليها النشاط والمعنى الاقتصادي الذي دلت عليه المفردة. كان من بينها الوثائق القانونية كالعقود والقوانين التي وردت فيها تلك المفردات الأمر الذي يشير إلى اكتسابها الصفة القانونية فضلاً عن دلالاتها الاقتصادية. وإن اقتصر هذا البحث على جمع ودراسة عدد محدود من المفردات إلا أنّهُ شمل التعبير عن الجانب الأكبر للنشاط الاقتصادي في العراق

(1) Ibid.

(2) skaist: OBLC- p.77.

(3) صفته مشبهة من الحالة السببية من المصدر tappû.A - ينظر: خالد سالم إسماعيل - المصدر السابق - ص 106.

(4) المصدر نفسه - ص 104

القديم. وما زال الطريق أمامنا طويلاً لفهم الدلالات التي قد تعطىها المفردة الواحدة وشرحها. فمثل هذه الدراسات تحتاج إلى تتبع لأول ظهور للمفردة في الاستعمال النصي إذ لا تكفي الاستعانة بالمعاجم اللغوية. وعليه نرى أن مثل هذه الدراسات قد تكون فاتحة لبدء مرحلة جديدة من الدراسات التي تعتمد في بحثها على تاريخ اللغات والمقارنات اللغوية بين المجموعة العاربية (الجزرية) التي تنتمي لها اللغة الأكدية.

1431هـ/2010م

Akkadian Terms with Economic Denotation

Dr. Mohammad A. Al-Bakri*

Abstract

The present study investigates some Akkadian words with economic meaning that are used in the cuneiform texts. These texts were used by ancient Iraqis to express their economic activities. In this study, we made use of the specialized Akkadian dictionaries. These dictionaries are confined only to give the meaning of these Akkadian words with their citation in the text with the period of ancient Iraq. It was necessary to consult other references that give information about the economic activities that referred to by the economic word. Although this study is confined only to few words but it expresses greater aspect of economic activity in ancient Iraq.

* Dept. of Archaeology/ College of Archaeology/ University of Mosul.